اجره عند ربه ولا خوف عليه مما امامه ولا يحزن على ما وراءه واسلام الوجه
هو اخلاص الدين لله وهو عبادته وحده لا شريك له وهو حقيقة قوله
اياك نعبد واياك نستعين وهو محسن فالاول وهو اسلام الوجه
هو النية والثاني وهو الاحسان وهو العمل الصالح وهو الذي ذكره الله في
هاتين الاتيين وهو الايمان العام والاسلام العام الذي اوجبه الله على
جميع عباده من الاولين والاخرين وهو دين الله العام الذي بعث به جميع الر
سل وانزل به جميع الكتب فكان اول بدعة حدثت في هذه الامة بدعة الخوارج
المكفرة بالذنب فانهم تكلموا في الفاسق الملي فزعمت الخوارج والمعتزلة ان
الذنوب الكبيرة ومنهم من قال والصغيرة لا تجامع الايمان ابدا بل تنا
فيه وتفسده كما يفسد الاكل والشرب الصيام قال والايمان هو فعل المأ
مور وترك المحضور فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات فيكون العا
صي كافرا لانه الامن او كافرا وقالت المعتزلة تنزله منزلة بين المنزلتين
لا نخرجه من الايمان ولا ندخله في الكفر وقابلتهم المرجئة والجهمية ومن
اتبعهم من الاشعرية والكرامية فقالوا ليس من الايمان فعل الاعمال الوا
جبة ولا ترك المحضورات البدنية فان الايمان لا يقبل الزيادة ولا النقصا
بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والمقربين والمقتصد
ين والظالمين واما السلف والائمة فاتفقوا على ان الايمان قول وعمل
فيدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والا
كان قول المنصورين لمذهبهم ان للايمان اصولا وفروعا وهو مشتمل
على اركان وواجبات ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة فان اسم الحج يشتا
ول كل ما يشرع فيه وترك مثل الاحرام وترك مثل محظورات الوقوف بعرفة
ومزدلفة ومنى والطواف والسعي ثم الحج مع هذا مشتمل على اركان وهي ترك

لم يصح

لم يصح الحج كالوقوف بعرفة وعلى ترك محضور حتى فعله فسد حجه وهو الوطي
ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها عمدا ويجب تركها لعذر وغيره
كالجبران بدم كالاحرام من المواقيت والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار
وغير ذلك ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها ولا يأثم بتركها ولا
توجب دما مثل رفع الصوت بالاهلال والاكثار منه وسوق الهدي وذكر الله
في تلك المواضع وقلة الكلام الا في امر ونهي فمن فعل ذلك الواجب وترك
المحضور فقد تم حجه وعمرته وهو مقتصد من اصحاب اليمين في هذا العمل لكن
من اتى بالمستحب فهو اكمل عند الله حجا وعملا وهو سابق مقرب ومن ترك المأمور
وفعل المحضور لكنه اتى باركانه وترك مفسداته فحجه صحيح ناقص يثاب على ما فعله من
الحج ويعاقب على ما تركه وقد سقط عنه اصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما
ترك ومن اخل بركن او فعل مفسدا فحجه فاسد لا يسقط به فرض بل عليه
اعادته مع انه قد تنازعوا في اثابته على ما فعله وان لم يسقط به الفرض
والاشبه لانه يثاب عليه فصار الحج ثلاثة اقسام كاملا بالمستحبات وتاما
بالواجبات فقط وناقصا عن الواجب والفقهاء يقسمون الوضوء الى كامل و
مجزي ويريدون بالكامل ما اتى بفروضه ومسنونه وبالمجزي ما اقتصر
على واجبه فهذا في الاعمال المشروعة وكذلك في الاعيان المشهودة
فان الشجرة مثلا اسم لمجموع الجذع والاغصان وهي بعد ذهاب الورق شجرة
وبعد ذهاب الاغصان شجرة لكن كاملة وناقصة فليكن مثل ذلك في
مسمى الايمان والذين قالوا الايمان ثلاث درجات ايمان السابقين المقربين
وهو ما اتى فيه بالواجبات والمستحبات من فعل وترك وايمان المقتصدين اصحاب
اليمين وهو المؤدي للواجبات المتاركة للمحرمات وايمان الظالمين
لانفسهم وهو ما ترك صاحبه فيه بعض الواجبات او فعل فيه بعض

وقد يفعل بعض المكروهات ويترك بعض المستحبات

على عدد شعب الايمان